

بسم الله الرحمن الرحيم

إلى فضيلة الشيخ أبي عبد الرحمن يحيى بن علي الحجوري حفظه الله تعالى:

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

فهذه أسئلة من مجموعة من النساء:

السؤال الأول: أنا امرأة مصابة بالسحر، حرَّ عليَّ رمضان وأنا في غيبوبة أغلب النهار، وبعد مضي شهر رمضان أخرجتُ كفارة عن الأيام التي لم أصومها، والآن تحسنت حالتي فأصبحت أستطيع الصيام، فهذا عليّ؟

السؤال الثاني: امرأة عندها ذهبٌ وقد بلغ النصاب وحال عليه الحال في رمضان فأخرجت زكاته، وبعد رمضان اشتريت ذهباً آخر، فهتى يزكى على الذهب الجديد؟ وهل يضرم مع الذهب القديم أم لا؟

السؤال الثالث: توفي رجل عن أخت وزوجة وبنت، فكر يكون نصيب هؤلاء من الميراث

السؤال الرابع: ما معنى قول الله عز وجل ﴿وَأَمَّا السَّائِلَ فَلَا تَنْهَرْ﴾ [الضحى:10]، وهل ينطبق هذا الأمر على السائلين الذين يأتون إلى البيوت؟

السؤال الخامس: إذا طهرت الحائض بعد العصر، فهل تصلي الظهر والعصر أم العصر فقط؟

السؤال السادس: امرأة أسقطت جنيناً في الشهر الثالث، فهل تكون في حكم النفاس؟

السؤال السابع: امرأةٌ مصابةٌ بالسحر، يأتيها الحيض شهرين كاملين بأوصافه المعروفة، فتترك الصلاة مدة هذين الشهرين، فإذا طهرت وأرادت الصلاة عاودها الدم، فماذا تفعل؟

انتهت الأسئلة والحمد لله رب العالمين

سجلت هذه الهادة

ليلة السبت 20/جهد الأولي 1432هـ